فصل .

: ويجوز باتفاق أن يلىَ هذه الأفعالَ معمولُ خَبَرِهَا إن كان ظرفاً أو مجروراً نحو ((كان عندك أو في المسجد زَيْدٌ مُعْتَكِفاً)) فإن لم يكن أحَدَهُمَا فجمهورُ البصريين يمنعون مطلقاً والكوفيون يُجيزون مطلقاً وَفَصّلَ ابن السّرَاج والفارسىُّ وابن عصفور فأجازوه إن تقدّمَ الخبر معه نحو ((كَانَ طَعَامَكَ آكِلاً زَيْدٌ)) وَمَنَعُوه إن تقدم وحده نحو ((كَانَ طَعَامَكَ زَيْدٌ آكِلاَ)) واحتجّ الكوفيون بنحو قوله : - .

(بِمَا كَانَ إيّاهُمْ عَطِيّةُ عَوّدَا ...)